

البرنامج الإرشادي في تعديل السلوك الجنائي لدى نزلاء مؤسسات الإصلاح والتأهيل

د. عبد الله عمر جفاره - كلية الآداب الزاوية - جامعة الزاوية

المقدمة :

يشهد العالم اليوم تطوراً في عدة مجالات إنسانية منها : الاهتمام بحقوق الإنسان وحرياته ، ومن بين جوانب هذا الاهتمام نزلاء مؤسسات الإصلاح والتأهيل (المؤسسات العقابية) ، حيث أصبحت هذه المؤسسات الإصلاحية ومراكز التأهيل منتشرة في بقاع العالم ، وخاصة في الدول المتقدمة ، حيث تخصصت عدّة مراكز علمية بدراسة ومتابعة الإجراءات القانونية والانسانية ، والبرامج الإرشادية المتبعة في هذه المؤسسات ، والتي سجلت نجاحات في إنجازاتها ، والدراسات المستفيضة التي هي حصيلة تجارب مجتمعات كثيرة تؤكد أن ما حققه العلم من تقدم قادر على إعادة النظر في التكوين السلوكي للفرد أو لمجموعة من أفراد المجتمع ، ومن ثمّ إمكان العمل على صياغة السلوك الفردي من جديد بالاعتماد على بحوث ودراسات، وخطط تأخذ على عاتقها مهمة دمج فرد ، أو عدة أفراد بالمجتمع الذي يعيشون فيه بناء علي نتائج معطيات نفسية ، واجتماعية ، وتربوية ، وإرشادية ، وبقياسات مدروسة من خلال طرق علمية جديدة لبرامج الإصلاح والتأهيل والإرشاد ، والمجتمع الليبي جزء لا يتجزأ من تلك المجتمعات ؛ بل قادر ومؤهل للنجاح في استيعاب قدرات أبنائه من الأفراد كما أنه مؤهل لصقلها ، وتنميتها ، والتعامل معها بما يؤدي إلى استثمار القدرات الفردية في إقامة الصرح الاجتماعي على أسس راسخة من العلمية ، وأصول التربية ، والتكافل والتضامن الاجتماعي ، والمساهمة في البناء الحضاري للبلاد ، وتقدمها العلمي، والاهتمام فيما يتعلق بحقوق الإنسان وحرياته (1).

مشكلة البحث :

لقد أظهرت بحوث ودراسات كثيرة أسباب أو عوامل السلوك الجنائي ، وأنماطه ومعالجة الجوانب المتعلقة به سواء من حيث الوراثة ، أو الثقافات المختلفة، والاتجاهات النفسية (2) ؛ لذلك لا بد من التسلح بالنظريات العلمية في تفسير السلوك لمعرفة كيفية التعامل مع ظاهرة الانحراف ، والجنوح ، وخاصة السلوك الجنائي ، بإعادة تأهيل ، وإرشاد نزلاء المؤسسات الإصلاحية ، والتأهيل بالطرق الحديثة

في برامج الإرشاد، والتوجيه في شكل معالجات للسلوك، وتعديله أو تغييره إلى الأحسن سواء للمقيمين داخل المراكز الإصلاحية ، أو مؤسسات الإصلاح والتأهيل (السجون) ، أو خارجها ، حيث يوضع بين أيدي المشتغلين في هذا القطاع الاجتماعي المهم طرق جديدة تتضمن عدداً من الخيارات ، التي يمكن اتباعها بحسب الحالة والظرف، ووضع الفرد في المؤسسة الإصلاحية أو خارجها، (3).

حيث أثبتت بعض الدراسات لهذه المؤسسات ، والمراكز الإصلاحية نجاح هذه البرامج الإرشادية وفق خطوات علمية لتعديل السلوك ، وبخاصة السلوك الجنائي وخير مثال : مركز تاجوراء لإعادة تأهيل وعلاج المدمنين على تعاطي المخدرات والمؤثرات العقلية الذي أثبت فاعليته في التأهيل والعلاج بكلفة اقتصادية أقل والتقليل من السلوك الجنائي ، ومساعدة النزلاء على تبني أنماط سلوكية أكثر إيجابية تساعدهم على الاندماج في المجتمع بشكل فاعل ، وبعد اكتساب بعض الخبرات المفيدة . ، و لا بد من تبني البرامج الحديثة للحد من الجريمة من خلال برامج الإرشاد وتعديل السلوك من جميع الجوانب : نفسيا ، واجتماعيا ، وتربويا ، وإتاحة فرص حياة مفعمة بالحياة ، وبسلوك سوى ، وصالح داخل المجتمع ، وفرص عمل جديدة للنزلاء بعد خروجهم من هذه المؤسسات الإصلاحية ، وأدماجهم في المجتمع بشكل مفيد لهم وللمجتمع ، والتقليل من نسبة العود إلى هذه المؤسسات .(4)

تساؤلات البحث :

علية ومن خلال مشكلة البحث يبرز السؤال المركزي التالي : ما البرنامج الإرشادي لتعديل السلوك الجنائي لدى نزلاء مؤسسات الإصلاح والتأهيل ، وما سبل إرشادهم وتوجيههم لتجنبه ؟ .

يتفرع عن هذا السؤال المركزي الأسئلة الفرعية التالية :

- 1- ما مفهوم السلوك الجنائي ؟
- 2- ما عوامل أو أسباب السلوك الجنائي ؟
- 3- ما النظريات المفسرة للسلوك الجنائي؟
- 4- ما البرنامج الإرشادي في تعديل السلوك الجنائي لدى نزلاء مؤسسات الإصلاح والتأهيل؟

و لتحقيق أهداف البحث ، والإجابة عن تساؤلاته من خلال المنهج الوصفي التحليلي.



أهمية البحث :

تكمُن أهمية هذا البحث في معرفة السلوك الجنائي لدى نزلاء هذه المؤسسات، وأساليب التعامل مع هذا السلوك والشخص الذي ينتهج هذا السلوك ، من خلال البرنامج الإرشادي التوجيهي العملي الميداني الذي يأخذ الشكل العلاجي التربوي ، والذي يتطلب أحداث كادر وظيفي وأطلق على هذه الوظيفة : (مرشد الإصلاح Rehabilitation Covnseor) ، بهدف مساعدة النزلاء على تعديل سلوكهم، وإكسابهم سلوكيات أكثر إيجابية تساعد على الاندماج الاجتماعي (5) ومثل هذه البرامج علاجية ، ووقائية ، وإصلاحية ، وتأهيلية ، وإرشادية لنزلاء المؤسسات الإصلاحية من جانبها التربوي ، وهذه الإجراءات تتطلب جملة من الإمكانيات المادية ، والتقنية والامكانيات البشرية من مرشدين مدربين تدريباً خاصاً ، و- أيضاً - تشريعات و ضمانات حقوقية كحق العمل ، وشهادة براء نظيفة (6).

أهداف البحث :

- أ. التعرف على مفهوم السلوك الجنائي .
- ب. التعرف على أسباب أو عوامل السلوك الجنائي .
- ج. التعرف على بعض النظريات المفسرة للسلوك الجنائي .
- د. التعرف على أهداف ، وطرق البرنامج العملي لإرشاد النزلاء ، وتعديل سلوكهم الجنائي .

الإطار النظري :

المحور الأول – مفهوم السلوك الجنائي ، وعوامله :

بعد مراجعة الأدب العلمي في (علم النفس الجنائي) ، والسلوك الجنائي يشير إلى عدم وجود تعريف واضح ومحدّد ، وجامع شامل لهذا المفهوم (السلوك الجنائي) يتفق عليه معظم الباحثين ، وذوى العلاقة في هذا المجال ؛ لذلك لا بد من تبني تعريف إجرائي خاص بكل باحث ، أو تبني تعريف يتفق مع موضوع البحث لذلك نجد أن (تابان Tappan) كان تعريفه يحدد السلوك الجنائي على أنه : عمل متعمد لاختراق القانون يعاقب عليه من قبل الدولة كجريمة أو كجزاء (7) .

لذا فالسلوك الجنائي : هو ذلك السلوك الذي يخرق القانون بالمفهوم القضائي ، والذي يتسع ليشمل قطاعاً واسعاً من التصرفات والسلوكيات غير القانونية - غير المنضبطة - التي تتدرج من جنائية أو جريمة القتل إلى مخالفة إشارة المرور بالطريق

العام ، أو اختراق الإشارة الضوئية الحمراء ، لذلك يصنف السلوك الجنائي حسب ما يراه : (بارتول ، 1980 : Berol) والذي يقسم أنماط السلوك إلى جنائي من جرائم القتل ، والاعتداء ، والسرقه ، والمخدرات ، وجرائم النساء ، والاعتداء الجنسي، والاعتداء على ممتلكات الغير ... الخ ، وبعض الجناة من نزلاء مؤسسات الإصلاح والتأهيل لا يمكن تصنيفهم ضمن نمط محدد من الجرائم ، أو السلوكيات الجنائية ؛ لأن الشخص الجاني قد يرتكب عدّة جرائم في وقت واحد على سبيل المثال: يتعاطى المخدرات والمؤثرات العقلية ، ومعتدياً على الآخرين بالضرب ، والعبث والتخريب بممتلكات الغير ، ومرتكباً لجريمة الاغتصاب الجنسي ، أي : بمعنى (جريمة تتفرع لعدة جرائم) .

ونظراً لصعوبة الحصول على بعض المعلومات عن بعض الجرائم الجنائية ، إلا من خلال بعض الإحصاءات ، والتقارير الصادرة عن الدوائر الأمنية (البحث الجنائي) ، أو الاستفتاء من خلال توزيع الاستبانة التي يتم فيها سؤال الناس عن السلوك الجنائي أو الجرائم التي ارتكبوها في حياتهم بقصد أو دون قصد ، لمعرفة ما حجم هذه السلوكيات الجنائية – السلوك الإجرامي – وطبيعتها وتكرارها ؟ ، ومهما تعددت المصادر تبقى الإحصاءات الرسمية عند مؤسسات الإصلاح والتأهيل ، وهي التي تعطي مؤشرات حقيقية لحجم ظاهرة الجريمة في ليبيا، من خلال نزلاء مراكز ومؤسسات الإصلاح المحكوم عليهم قضائياً ، وهناك الكثير من الجنايات (الجرائم الجنائية) لم يتم ضبطها أو معرفتها من قبل رجال الشرطة ، وتقيد ضد مجهول ، وهذا القيد ضد المجهول موجود حتي بالدول المتقدمة ، وقد أشارت بعض الدراسات القديمة في أمريكا أن نسبة (28%) فقط من الجنايات أو الجرائم تدخل في الإحصاء الرسمي وأن (72%) منها لم يتم تسجيلها رسمياً ، وهذا حصل في مجتمع علمي لدية الإحصاءات الدقيقة ، والتقنيات المتطورة ، وخصائصه الثقافية المميزة ، فكيف يكون الحال بالنسبة للإحصاءات عن الجريمة الجنائية في دول العالم الثالث ؟ (8) .

المحور الثاني - عوامل السلوك الجنائي :

إن دراسة السلوك الجنائي والبحث عن أسبابه وعوامل تكوينه يمكن أن تتم من جوانب متعددة حيث يسلط كل جانب الضوء على الجانب الذي يليه في هذه الظاهرة موضوع البحث ، حيث إن السلوك الجنائي ، واعتباره كظاهرة يمكن إخضاعها للبحث من خلال توافر المعطيات من حيث العينات من ذوي السلوك الجنائي إلا من خلال مؤسسات الإصلاح والتأهيل ، ودراسة السلوك من وجهة نظر نفسية ،



اجتماعية ، حيث القصد الكشف عن الأبعاد النفسية كالذوافع ، والأسباب الداخلية التي تكمن وراء السلوك الجنائي من الناحية السيكلوجية التي سيكون فيها التركيز على العوامل والأسباب العقلية والفيزيولوجية ، التي تتحكم في السلوك الجنائي وعوامله وظروفه . وعليه يمكن الأخذ بوجهة النظر (الأنثروبولوجية) ، والتي قد تحكم السلوك الجنائي ، أما الدراسة الاجتماعية تسلط الضوء على العلاقات المتداخلة بين الأفراد من وراء ذلك السلوك .

أ- **العامل الوراثي (الجيني) :** لقد ساد اعتقاد في فترة زمنية سابقة بأن بعض الأشخاص يولدون مجرمين بحجة أن لديهم سمات ، وخصائص (فيزيولوجية) مورثة تجعل منهم جناة - مجرمين - من ذوي السلوك الجنائي ، وقد دعم هذه الأبحاث (الأنثروبولوجية) عالم الجريمة الإيطالي (سيزار لامبروزو Cesar Lambroso) ، الذي تأثر لحد كبير بأعمال (داروين) حيث أعتقد أن هناك بعض الأشخاص يولدون ولديهم استعدادات ومورثات ؛ لأن يتصرفوا بطريقة مناهضة للمجتمع الذي يعيشون فيه ، وأن الجاني لم يتطور بما فيه الكفاية ليكون سوياً أو عادي، وحيث يؤكد (لامبروزو) فكرته قام بجمع معلومات كثيرة للخصائص الجسمية للمساجين ، وقارنها مع ما يطلق عليهم أسوياء ، من أفراد الجيش الإيطالي ، وتوصل في مقارنته إلى أن الجناة يتميزون بصفات جسمية معينة (الفك العلوي ، شفاة كبيرة) (9). وهذه النظرية تعرضت إلى نقد شديد فقام منظرها وعدل من وجهات نظره بحيث تكون علمية حيث قال : إن نسبة (33 %) من الجناة ولدوا كذلك مع عدم إنكاره للعوامل البيئية ، التي لها أثر ذو دلالة في تطور ونمو بعض أنماط السلوك الجنائي ، إلا أن هناك دراسة أخرى ذات قياسات جسمية لعدد (3000) فرد من المحكومين الإنجليز مقارنة مع (3000) من غير المحكومين من نفس الجنسية ، وكانت النتيجة أنه لا توجد فروق ذات دلالة إحصائية بينهما ، كما تفيد بعض الدراسات الأخرى إلى وجود علاقة بين التوائم المتماثلة ، والتوائم المتباينة ، كما توجد علاقة بين السلوك الجنائي ، والتركيب الجيني للفرد (10) ؛ لذلك توجد علاقة بين السلوك الجنائي والوراثة من خلال التركيب الجيني للفرد ، وهناك من يعتبر السلوك الجنائي هو نتاج تفاعل الوراثة مع البيئة (11) .

نستنتج مما سبق : بأن السلوك الجنائي سلوك كأي سلوك آخر يصدر عن الإنسان الذي يشكّل في مجموعه (مجرد تفاعل بيولوجي وكيميائي بين الماء ، والدم

واللحم ، والتراب ، والهواء) كما إن شخصية الفرد كيان تفاعلي بين عوامل متعددة : وراثية جينية ، واجتماعية ، ونفسية ، وبيئية ، وثقافية .

ب - العامل النفسي : هناك بعض من مكونات الشخصية الانسانية التي تتصرف بطريقة دافئة وجذابة لكنها تتصف بالعناد ، والتشبث بالرأي ؛ لأنها تتوقع الحصول على ما تريد من المجتمع ، وفي ذات الوقت هي شخصية ترفض النصيحة ، وعنيدة وصعبة الانجذاب ، ولديها انخفاض في رد الفعل العاطفي ، والانفعالي ، وإذا وقعت هذه الشخصية في السلوك الجنائي ، فإنها تصبح أكثر صعوبة في الإصلاح ، والتأهيل، والإرشاد، وهذه الشخصية المعروفة في مصطلحات علم النفس بالسيكوباتية (12) ، والشخصية السيكوباتية تختلف (فيزيولوجياً) عن بقية شخصيات الناس ، وتتميز بصعوبة الاستثارة والانتباه الذي يفسر صعوبة تعلمها للقوانين الاجتماعية ، وهي شخصية هجومية عدوانية ، وأصحاب هذه الشخصية لا يستجيبون للتهديدات والعقاب ؛ لذلك لا تهمهم قوانين المجتمع ؛ لأنهم مرو بخبرات الطفولة المؤلمة ، أو رفض الوالدين لهم ، أو فقدوا أحد الوالدين أو كليهما ، فيسلك الجانح التخريب ، والاعتداء على ممتلكات الغير، وسرقة السيارات ؛ ولكن هناك من يرى بأنه : لا يمكن اعتبار كل جانح مجرم أو سيصبح مجرماً، (13) ، بينما السلوكيات الجانحة يمكن معالجتها حتى من خلال الأسرة مع عقوبات قليلة تردع الحدث أو المراهق ، ونمو الطفل ينمو معه الاتجاه نحو اكتساب بعض السلوكيات الجانحة من الرفاق ، وخاصة رفاق السوء ، وعند اكتسابه بعض هذه السلوكيات ، وتخزينها للاستعمال المستقبلي ، قد يلاحظ وجود أدلة واضحة على أن سلوك الجنوح تبدأ بوادره مع الطفولة المتوسطة ، وخاصة عند الذين لديهم استعداد للجنوح ويتصفون بالعدوانية ، وعدم احترام من يتعاملون معهم ، وسليبيون ، وغير مبالين بالدراسة ، وتحصيلهم التعليمي يتصف بالضعف ، وفي نهاية الأمر يتصف سلوكهم بالجنوح ، وأغلب الدراسات النفسية ، والاجتماعية ، والتربوية أبرزت العلاقة بين السلوك الجانح ، والعديد من المتغيرات : كالتصدع الأسري ، وتذبذب أساليب التربية ، وتدني مستوي الذكاء ، وإدمان أحد الوالدين على الكحول أو المخدرات أو المؤثرات العقلية ، و مصاحبة رفاق السوء ، وما إلى ذلك من المشكلات الأسرية ، والمالية ، وغلاء المعيشة كما أن العقاب الجسدي القاسي ، له علاقة بجنوح الأحداث، وكما يعتقد (أيزنك) أن الانبساط ، والانطواء تتحكم بهما الوراثة كما لهما بعض الأسس الفسيولوجية ، والعصية ، وأن السلوك هو الموروث ؛ ولكنه يتأثر



بتركيبات معينة في الجهاز العصبي المركزي ، والسلوك الانبساطي ، والانطوائي يتأثر بالعقاقير (14) .

ج - العامل الاجتماعي : بما أن العوامل الوراثية و(الفيزيولوجية) تلعب دوراً حاسماً في تحديد السلوك الجنائي كما تلعب دوراً في إمكانية الفرد على التعلّم ، والاستفادة من الخبرة ، وتحدد الفروق بين الأفراد؛ فالشخص الجاني هو إنسان نشط وقادر على حل مشكلات حيث إنه يدرك المتغيرات ، ويستجيب لها بطريقة الخاصة . ولو نظرنا للسلوك الجنائي على أنه نمط تكيفي أكثر من كونه سلوك منحرف ، وهذا يوفر لنا فرصاً أكثر نجاحاً لاكتشاف أسبابه الرئيسية (15) ، ويعتقد بعض الشباب بأن السلوك العنيف هو الطريقة الوحيدة للدفاع عن النفس ، وهناك من ذوي السلوك الجنائي من يرى أن العنف والعدوان الطريقة الوحيدة للخروج من حالة ضغوطات الحياة . لذلك نستخلص من خلال طرق الدفاع عن النفس إلى أن بعض أنماط التعلم المختلفة تلعب دوراً حاسماً في اكتساب السلوك الجنائي ، كما أن الإحساس بالإحباط والصراع الداخلي ، والضغط النفسي لبعض الشباب، وعدم وجود قدرات لفظية ، أو مهارات اجتماعية للتعامل مع المواقف المستجدة ، حيث تكونت لديهم خبرات بدائية، ومهارات مباشرة كالضرب، أو الطعن ، أو الرماية بالرصاص ؛ كطريقة للتعامل مع الآخر بشكل عنيف للخروج من الموقف أو المأزق ، مما يزيد الموقف تعقيداً ، وهو سلوك الجناة - المجرمين وبعض الجانحين - أن جميع السلوكيات الجنائية هي سلوكيات متعلمة ، وذات أسباب نفسية ، واجتماعية ، وخبرات شخصية متعلمة ، وأن أنماط التعلم المختلفة في الحياة تلعب دوراً حاسماً في اكتساب السلوك الجنائي ، وهو السلوك المحكوم بعواقبه ، على سبيل المثال : الأطفال يتعلّمون السلوك العدواني من خلال مشاهدة جهاز البث المرئي(التلفزيون) (16) .

ويرى الباحث : بأن تعلّم مثل النمط السابق عند الأطفال يتطور الى سلوك جنائي في مراحل نموهم القادمة مما ينبغي إمكانية تعديل السلوك أو تغييره من خلال برنامج إرشادي نفسي تربوي ، ومعالجة الضغوطات المسببة في تفعيله ، وهو ما يؤكد نجاح البرامج الإرشادية المفعلة في مؤسسات ومراكز الإصلاح والتأهيل ، والتي يمكن تطبيقها من خلال الإرشاد الاسرى على الاطفال.

د : العامل الثقافي : مراعاة العامل الثقافي يكون من خلال دراسة البيئية الاجتماعية التي نشأ فيها الفرد أو مجموعة من الأفراد دراسة تامة ، فقد بيّن لنا علماء النفس وعلماء الاجتماع أن التقاليد الاجتماعية قد تكون جليداً لا يعرف الرحمة

تجدد الفرد بسوسطها دون شفقة أو هوادة ، وتحدد مثل هذه التقاليد سلوك الفرد واتجاهاته ؛ لذا يجب على المرشد أن يكون ذا علم ودراية بأهمية العامل الثقافي للفرد المسترشد ، وإلاً أخطأ التوفيق في فهم سلوك الفرد وتفسيره ؛ فمعايير السلوك تختلف من ثقافة إلى ثقافة ، وتنتقد النظرية الثقافية (نظرية اللانسبية في الانحراف) انتقاداً مُراً من ناحية مناداتها بالنسبية في الانحراف حيث يفرق (جوركي) بين المرض العقلي كانحراف ، وأنواع السلوك التي ذكرتها (بنديكت) على أنه سلوك سوى في الثقافات التي أشارت إليها ، وخير مثال : سلوك الزعيم الهندي الذي يتصرف طبقاً لعقدة الإهانة ؛ فهو سلوك خال من الصراع ، وسلوك مكتسب من الثقافة ، لذلك تؤثر الثقافة في السلوك بشكل مؤقت ينتهي بانتهاء الموقف الذي استدعاه مثل هذا السلوك (17) .

المحور الثالث - النظريات المفسرة للسلوك الجنائي :

ينطلق بداية عمل المرشدين من الجانبين النفسي والاجتماعي في تعاملهم مع إقامة مؤقته لنزلاء مؤسسات الإصلاح والتأهيل ، أو مراكز الإصلاح ، أو دور الإصلاح ، من خلال نظريات إرشادية تستند إلى افتراضات أساسية حول الطبيعة الإنسانية ، وتحتوى هذه الافتراضات على مجموعة من المفاهيم الأساسية حول السلوك الإنساني لتفسيره ، ونرسم أساليب التعامل معه ، وحيث أن النظريات الإرشادية ، أو نظريات الإرشاد النفسي تشكّل اللبنة الأساسية لعمل المرشد النفسي الاجتماعي ، فهي تعتبر خريطة العمل الإرشادي ، حيث يستطيع بواسطة الإطار النظري تشخيص حالة المسترشد ، وتحديد نقاط الضعف لديه ، والاتجاه الذي يجب أن يسلكه كلٌّ من المرشد والمسترشد ، والمدى الذي سيذهبان إليه من خلال عملية الإرشاد (18) ، ودراسة النظريات المفسرة للسلوك الإنساني مكتملة لبعضها ، وتعطي بعداً للعملية الإرشادية ، وهي الأساس في الاسترشاد بها في العمل الإرشادي ، ولكننا سنقتصر الحديث بين أبرز النظريات الحديثة ، أو المعاصرة في مجال علم النفس وعلم الاجتماع ، وبخاصة النظريات في هذين المجالين ، والتي برزت في العالم المعاصر ، وسوف أركز على المفاهيم الأساسية ، وتطور الشخصية الإنسانية السوية وغير السوية ، وتفسير السلوك الجنائي من خلالها ، ومعرفة أهداف الإرشاد من خلال نظرية التحليل النفسي ، فرأي (فرويد) : في شخصية الفرد ثلاثة جوانب ، وهي : (الهو- الأنا - الأنا العليا) ، ومن خلالها يتصل الفرد مع محيطه ، ويعرف قدراته ، وإمكاناته ، وطاقاته ، وذاته ، وتطويرها ، وضبط دوافع



النفس (الهو) ونوازعها ، وهي تمثل جانب الشهوة ، أما (الأنسا) ، فهي تمثل جانب النظام ، أما (الأنسا الأعلى) ؛ فهي تمثل جانب مجموع القيم ، والمثل العليا ، والمعايير الاجتماعية ، والأخلاقية المكتسبة من ثقافة المجتمع ، ومعرفة وإدراك مفاهيم مثل : الحلال ، والحرام ، والخطأ ، والصواب ، وضبط النفس ، لكي تتمثل للنظام الاجتماعي ، واحترام القيم ، والمثل العليا ، والمعايير الاجتماعية ، والقانونية ، والثقافية ، والأخلاقية من خلال الحياة الاجتماعية ؛ ولذلك هذه المكونات هي من تتحكم في سلوك الإنسان سواء كان سلوكاً سويماً ، أو سلوكاً منحرفاً ، وكما حددته نظرية التحليل النفسي (19) وترى هذه النظرية إن أغلب السلوك دوافعه اللاشعورية - دوافع خارج الشعور بها- وأن سلوك الإنسان محكوم باللاشعور ، وأسباب الانحراف في السلوك هو نتيجة لاضطراب في الشخصية . ونستنتج : بأن السلوك الجنائي عند الفرد هو نتاج اضطراب في الشخصية وهو شكل من أشكال انهيارها ، وتعبير لإشباع الشهوة أو الرغبة ، وتحقيق هذا السلوك الجنائي في شكله العدوانية قد يصل لحد الاعتداء على الذات ، أو الأقارب ، أو الآخرين ، أو الممتلكات ، أو جرائم الاغتصاب ، وتعاطي المخدرات والمؤثرات العقلية ، ويمثل السلوك في طابعا الجنائي طريقة همجية مضادة لما يمثله المجتمع من قيم ومبادئ ومعايير أخلاقية وضمير جمعي للعدالة.

أما ما طرحه: (كارل روجرز) فإن شخصية الإنسان تنقسم إلى ثلاثة عناصر ، وهي : **العضوية** : حيث يرى أن الفرد نفسه بجميع أبعاد شخصيته البيولوجية ، والعضوية ، والنفسية ، وإشباع حاجاته أثناء تفاعله مع البيئة الخارجية ، وبخاصة تحقيق ذاته التي يعتبرها المحور الأساسي والرئيسي الذي تتمركز حوله جميع ديناميكيات الشخصية والإنسانية ، والخبرة : ويقصد بها (روجرز) عالم البيئة والخبرات المتجددة ، والتي يعيشها الفرد ، وهي حالة متغيرة ومستمرة منها خبرات الفرد في عالمة الداخلي والخارجي في نفس الوقت وحاجاته وطرق إشباعها ، والذات : تتكوّن أثناء تفاعل العضوية مع البيئة واستيعابها للمثل ، والقيم التي تنسجم مع حاجات الفرد العضوية ، حيث تعتبر الذات أن الخبرات والقيم التي لا تنسجم معها عبارة عن تهديد لها ، حيث يعتبر مفهوم الذات بأنه تكوين معرفي منظم ومتعلم للمدركات الشعورية والتصورات ، والتقييم الخاص للذات ببلورة الفرد (20) ، فمفهوم الذات وظيفه دافعية ، وتكامل وتنظيم وبلورة عالم الخبرة المتغير الذي يوجد الفرد في وسطه ؛ ولذلك فإنه ينظم السلوك ويحدده ، وحيث تبدأ الذات ، وهي جوهر الشخصية

في التكوين من خلال تفاعل الفرد مع البيئة ، في تقييم الأفراد الآخرين في البيئة حسب إشباعهم لحاجات العضوية ، أو حسب إعاقاتهم لهذه الحاجات فنلاحظ أن العضوية تسعى إلى إتباع السلوك الذي يواجهه قبولاً واستحساناً من الآخرين المهمين في حياتنا، وأما السلوك الذي يواجهه بالرفض والإنكار من أولئك ، فإن العضوية تسعى إلى رفضه وتجنبه ، وهذه العملية تقود الذات إلى بداية تكوين حكم ، وتقييم السلوك (21)، والحكم عليه ، لدرجة أن الذات تبدأ بمحبة نفسها أو كرهها حسب تقييمات الآخرين ، والسبب في أن هناك حاجة أساسية لدى الذات ، وهي احترامها واعتبارها ؛ فعندما يتلقى الفرد بشكل دائم الرضي والاستحسان من الآخرين لأنماطه السلوكية ؛ فإن ذلك يساعد الفرد على تطوير شخصية سوية ، ولكن قد يحدث أن يقوم الفرد بأنماط سلوكية تستثير غضب الآخرين ، وتتوقف النتيجة هنا على موقف الآخرين واستجابتهم لهذا السلوك ، فإذا شعر الطفل أن حبّ الآخرين وتقبلهم له مازال قائماً على الرغم من عدم موافقتهم على بعض تصرفاته ، عند ذلك لن يحدث لديه حساسية تجاه إمكانية اعتباره جرحاً لذاته ، واحترامها ويعيش الطفل ، وهو دوماً يتمتع بالاعتبار والاحترام دون تهديد بسحب الثقة والاحترام منه ، وفي ظل هذه الأجواء تتكوّن لدى الفرد شخصية صحية منسجمة ومتكاملة.

يستخلص الباحث : بأنه يمكن تفسيره بنفس الطريقة ، حيث يمثل لدى الجاني شكلاً من أشكال الانحراف النفسي، فيلجأ الفرد إلى العدوان على الذات أو الآخرين أو الممتلكات ، إما إرضاءً لقيم الآخرين ، وإما تعبيراً عن تشوهات في مدركات الفرد الناتجة عن الفصل بين الذات الحقيقية للفرد ، وعالم الخبرات المتجدد، وهذا تعبير عن حالة الاغتراب النفسي الذي يعيشه الفرد ، والذي قد يدفعه إلى عالم المخدرات ، أو الانخراط وسط العصابات الإجرامية.

أهداف العملية الإرشادية حسب النظريات العلمية :

إن أهداف العملية الإرشادية داخل مؤسسات الإصلاح والتأهيل ينبغي اشتقاقها من خلال النظر إلى البناء العام لنظرية التحليل النفسي حتى وأن لم يتحدث منظرها عن الأساليب الإرشادية لإصلاح أصحاب السوابق الجنائية داخل مؤسسات الإصلاح والتأهيل (22).

أهداف العملية الإرشادية أو العلاجية كما ترسم معالمها النظريات العلمية :



أ - أهداف نظرية التحليل النفسي :

- 1 - تقوية (الأنا الأعلى) ، وبناء الضمير لدى النزيل.
- 2 - خلق حالة من الوعي الداخلي لطبيعة الدوافع التي تكمن وراء السلوك الجنائي.
- 3- بناء (أنا) قادرة على ضبط دفعات (الهو) والتعبير عنها بطرق أكثر إيجابية .
- 4- بناء علاقة بين المعالج و النزيل ، والتي ترسم شكل علاقة الأب بابنه من حيث الألفة ، والاحترام ، والتفاهم.

ب - أهداف نظرية العلاج المتمركزة حول الذات:

للإرشاد والعلاج النفسي ، والعلاج العيادي لمشاكل الأطفال ، والعلاج المتمركز حول الفرد ، وتغيير الشخصية والعلاقات العلاجية وأثارها ، ويعتقد في بناء الشخصية أنه منبثق من مبدأ : أن الإنسان يولد مطبوعاً على الخير والانسجام والالتزان ، ولديه نزعه لتحقيق الذات ، وهو مزودّ بعمليات تقييمية ذاتية (23) .

ويرى الباحث : أن الفرد مسؤول في اختيار السلوك المناسب له ، ويملك الحرية المطلقة في اختيار طريقه ؛ لتحقيق غايته ، فهو صاحب إرادة حرة ، وعقل يمكنه ضبط السلوك ، ويميز السلوك وقادر على ضبطه بذلك تكون نظرية الضبط قد أضافت بعداً إنسانياً ، وألغت فكرة الحتمية التي جاءت بهما مدرستي التحليل النفسي ، والسلوكية ، وتهدف نظرية العلاج المتمركز حول الذات في الإرشاد (لكارل روجرز Rogers) الى نقطتين هامتين وهما : النقطة الأولى : مساعدة الفرد على تحقيق ذاته من خلال سلوكيات أكثر إيجابية بدلاً من السلوك الجنائي. والنقطة الثانية : مساعدة الفرد على التخلص من السلوكيات الدفاعية (السلوك الجنائي) والأخذ بيده لتحقيق الانسجام بين الذات ، والخبرات الجديدة ، يتم تحقيق هذه الأهداف من خلال عمليات الإرشاد الفردي والجماعي وغير المباشر الذي اشتهر به (روجرز) .

ج- أهداف نظرية المدرسة السلوكية :

يعتبر أصحاب هذه المدرسة أن السلوكيات السوية والسلوكيات غير السوية يتم تعلمها حسب نفس المبادئ والقوانين والإجراءات ، ويلجأ السلوكيون إلى مجموعة المعايير التالية :

- 1- المعيار الاجتماعي : وهو تبني الفرد سلوكاً يختلف مع المعايير الاجتماعية.

2- المعيار الإحصائي : وهو اختلاف الفرد عن الغالبية العظمى من الناس فهو بسلوكه هذا يقع ضمن الندرة الإحصائية.

3- المعيار النظري : فهو في سلوكه وحسب نظرية معينة يعد منحرفاً.

4- المعيار الذاتي : وهو عدم رضى الفرد عن تصرفه.

5- معايير خاصة بالسلوك نفسه كدرجة حدوثه وشدته ومدته وشكله والظروف التي

يحدث فيها (24) ، فالسلوك الجنائي حسب هذه النظرية هو عبارة عن عادات سلوكية سلبية اكتسبها الفرد للحصول على التعزيز أو الرغبات أو الحاجات ، وتعلمها الفرد من البيئة بنفس المبادئ التي يتعلم بها السلوك السوي ، فإما يكون قد تعلمها بواسطة ملاحظة نماذج سلبية في حياته كما أكد (بأندورا) ، وإما يكون قد سلك بطريقة سلبية ، وحصل على التعزيز ، وإما يكون قد سلك كرد فعل انفعالي ، وحصل على تفريغ بعض شحنات نفسية سلبية ، عادة هذا السلوك مخالف لمعايير المجتمع وقوانينه.

لذلك نستنتج : أن الفرد ذا الشخصية السوية هو الذى يشعر بسلوكه الذى يقوم به ؛ بل يؤكّد سلوكيا بأنه المسؤول نفسياً ، واجتماعياً عن سلوكه ، وهو الذى ينجح بضبط سلوكه ، ويشبع حاجاته مع عدم حرمان الآخرين من فرص إشباع حاجاتهم ، والشخصية غير السوية هي تلك الشخصية التي تفشل في ضبط ذاتها ، وسلوكها لتحقيق صورها الذهنية ، أو الخيالية، وهي التي فشلت في تحقيق الشعور بالمسؤولية ، ومشاركة الآخرين ، والتعايش معهم بشكل واقعي وسلمي ، كما يمكنني - أيضا - إضافة إلى ما سبق : أن كل واحد منا في لحظة ما يكون مدفوعاً بحاجة بيولوجية معينة ، باحثاً عن صورة محددة من شأنها خفض التوتر الناتج عن حرمان تلك الحاجة، فيختار سلوكاً محدداً من السلوكيات لديه، وإذا نجح في اختيار السلوك المناسب ، وأدى إلى تحقيق الصورة ، فإنه يشعر بالفرح ، أما إذا فشل في اختيار السلوك المناسب ، فإنه يعود للنظام السلوكي لديه حتى يتم تحقيق الصورة المرتكزة في ذهنه .

د- العلاج الواقعي للسلوك الجنائي :

تهدف طريقة الطبيب النفسي الأمريكي (غلاسر ، Glasser) مؤسس هذه النظرية في العلاج الواقعي ، وطبقها على سلوك الجانح ، وهو الذى يعالج مجموعة من الفتيات الجانحات في أحد مراكز الإصلاح (كاليفورنيا) على تحمل المسؤولية،



ونشر كتاب سمّاه الصحة العقلية ، أو المرض العقلي ، ثم كتاب العلاج الواقعي ، وهو يعد من الأوائل الذين حاولوا الخروج على طريقة (نظرية التحليل النفسي) في معالجة السلوك الجنائي؛ ولكنة تبني نظرية الضبط (لباورز، POWERS) ، في شرح ، وتفسير كيفية عمل الدماغ الإنساني كنظام ضابط للسلوك الإنساني ، وذلك بطرق أكثر فاعلية حيث لاحظ أن تلك الطرق القديمة ليست ذات فائدة ، وهو يقصد نظرية (فرويد) ، وتهدف طريقة (غلاسر) الجديدة لتحقيق الأهداف التالية :

1- تعليم الجاني على اكتساب مفهوم المسؤولية ، والذي يشير إلى مساعدة الفرد على تحقيق أهدافه بطريقة مشروعة تسمح للآخرين بتحقيق أهدافهم.

2- مساعدة الجاني على التخلص من السلوك الجنائي (السلوك غير المسؤول) ، واكتساب سلوكيات أكثر مسؤولية ذات فائدة له ، وللمجتمع الذي يعيش فيه.

3- مساعدة الجاني على تحقيق حاجاته بطرق يرضى عنها الفرد والمجتمع من خلال علاقة إرشادية تقوم على الاحترام المتبادل ، يقوم فيها المرشد بمساعدة المسترشد (الجاني) على التخلص من السلوكيات السالبة ، ويساعده في رسم الخطط لاكتساب سلوكيات إيجابية معقولة ، ومنطقية (25) .

المحور الرابع – البرنامج الإرشادي العملي لتعديل السلوك الجنائي لنزلاء مؤسسات الإصلاح :

لاستخدام هذا البرنامج يتطلب توفير الإمكانيات المادية والخدمية الأساسية لتنفيذه ، والتي تشمل المتطلبات التالية : مكتبة خاصة ، وقاعة مناسبة الحجم ، وصالة ألعاب ، وآلات نشاطات مهنية ، وجهاز عرض فيديو ، وأجهزة تسجيل كاسيت عادية أو ليزيرية ، وأدوات قياس نفسي مناسبة ، وملفات ، وقرطاسية ، وبرامج كمبيوتر مناسبة للإرشاد المهني ، ومرشد محترف ، وتشريعات تضمن حماية حقوق كل من المرشد والمسترشد ، ولتقديم العديد من الخدمات الإرشادية التي تهدف في مجملها إلى نجاح البرنامج من خلال الطرق الحديثة في إرشاد النزلاء المقيمين داخل مراكز ومؤسسات الإصلاح والتأهيل ، لتحقيق الأهداف التالية : (26).

أهداف البرنامج تتمثل في الآتي :

1- مساعدة المقيمين داخل مراكز ومؤسسات الإصلاح والتأهيل على فهم ذواتهم من حيث قدراتهم ومواهبهم وحدودهم الشخصية للتصرف بناء على ذلك.

- 2- مساعدة المقيمين داخل مراكز ومؤسسات الإصلاح والتأهيل على اكتساب مهارات مهنية تساعد على دخول معترك الحياة ، والاندماج في المجتمع.
 - 3- تنمية الجانب القيمي ، وتدريبهم على تحمّل المسؤولية الاجتماعية ، وزيادة إحساسهم الذاتي ، وتدريبهم في كيفية اتخاذ القرار .
 - 4- التخلص من العادات السيئة واكتساب عادات حميدة ، كالتخلص من السلوك الجنائي ، وبناء سلوك يقبل به المجتمع.
 - 5- مساعدة المقيمين على التخلص من مشاعر الذنب ، وتحرير المشاعر المكبوتة من خلال نشاطات تهدف إلى التنفيس الاجتماعي.
 - 6- تنمية الإحساس بالجماعة وأهميتها في حياة الفرد.
 - 7- تنمية الإرادة الحرة ، وتدريب المقيم على ممارسة حق تقرير المصير، وتحمل المسؤوليات المترتبة على ذلك.
 - 8- تنمية الإحساس بالقيمة الاجتماعية، وزيادة الأمل والطموح.
 - 9- مساعدة المقيمين داخل مراكز ، ومؤسسات ، ودور الإصلاح والتأهيل على النمو النفسي ، والوصول إلى أقصى الطاقات ، واستغلال الإمكانيات بنواح إيجابية.
 - 10- توجيه المقيمين داخل مؤسسات الإصلاح والتأهيل ؛ لاستغلال أوقات الفراغ في عمل يعود على أشخاصهم ومجتمعاتهم بالفائدة .
- والبرنامج : في لمحة سريعة ومختصرة عن كل نمط من أنماط العلاج الإرشادي بغرض التثقيف ، والتدريب على تعديل السلوك من سلوك غير سوى (السلوك الجنائي) إلى سلوك سوى بالنسبة للمعنيين بموضوع هذا البحث من نزلاء مراكز ومؤسسات الإصلاح والتأهيل ؛ لأن اكتساب المهارات الخاصة بكل نشاط يحتاج إلى إعداد وتدريب خاص يعرف بإعداد المرشدين النفسانيين لتحقيق هذه الأهداف حيث يلجأ المرشدون داخل دور الإصلاح والتأهيل إلى القيام بالبرنامج التالي :

الإرشاد الفردي : يعتبر الإرشاد الفردي العملية الرئيسية في البرنامج ، وقد ظهر الإرشاد الفردي لمعالجة المشكلات التي يعاني منها المسترشد ، والتي لا يستطيع البوح بها إلى كثير من الناس، وهذه المشكلات عادة ما تعيق تكيفه ، وتمنعه من تحقيق بعض أهدافه ، وهو في وضع نفسي غير قادر على حلها وحده (27) ، -

1 - **تعريفه :** علاقة مهنية متفاعلة متبادلة وجهاً لوجه بين المرشد المتخصص في الإرشاد النفسي ، والمسترشد الذي يعاني من مشكلة ما تمنعه من تحقيق بعض من



أهدافه بحيث تدفعه القدوم إلى المرشد طالباً العون والمساعدة ، وهي علاقة منظمة تتسم بالسرية التامة ، وتحكمها قوانين مهنة الإرشاد وأخلاقياتها (28)،

ويستخدم: عندما تكون مواقف لا يجد فيها المرشد مناصباً من استخدامه نظراً للسببين التاليين : **السبب الأول :** يلجأ إليه المرشد في تعامله مع الأشخاص الذين لديهم مشكلات خاصة لا يحبون البوح بها لأحد غير المرشد كحالات الانحراف الجنسي ، والسرقه ، والإدمان على الكحول ، و المخدرات ، **والسبب الثاني :** بعض المسترشدين لديهم مشكلات عميقة تحتاج إلى تركيز شديد ، وإلى أساليب إرشادية خاصة يكون المرشد فيها مضطراً لرؤية المسترشد على انفراد.

3- خصائصه: يتميز الإرشاد الفردي عن غيره من طرق الإرشاد بالخصائص التالية :

1- الجلسة الإرشادية في الإرشاد الفردي تتراوح بين (25- 55) دقيقة في العادة على أنها في الإرشاد الجماعي أو الأسري تتراوح بين (90- 150) دقيقة، (29)
2- في الإرشاد الفردي يكون التركيز على شخص واحد فقط بهدف مساعدته.

3- التفاعل في الإرشاد الفردي يتم بين طرفين فقط ، بينما في الإرشاد الجماعي والأسري تتعدد أطراف التفاعل.

4- دور المرشد في الإرشاد الفردي مركّز على شخص واحد هو المسترشد ، بينما في الإرشاد الجماعي ، أو الأسري يتسع دوره ، ويتعدّد ليشمل أعضاء الجماعة.

5 - في الإرشاد الفردي قد يوجه المسترشد العملية الإرشادية ويقودها ، بينما في الإرشاد الجماعي ، أو الأسري يحتفظ المرشد بحق المناورة ، وقيادة الجلسة الإرشادية.

6- في الإرشاد الفردي السرية تامة ومحفوظة ومضمونة بينما في الإرشاد الجماعي ، أو الأسري هي أقل ؛ بسبب تعدد أطراف التفاعل الاجتماعي.

7 - في الإرشاد الفردي تتاح الفرصة للحديث عن مشكلة المسترشد بعمق ، أما في طرق الإرشاد الأخرى فالفرصة أقل من ذلك بكثير.

8- في الإرشاد الفردي تسهل إمكانية متابعة المسترشد خارج الجلسة الإرشادية ، وفي الإرشاد الجماعي تصبح إمكانية المتابعة أكثر صعوبة لدى بعضهم .

9- من المفيد اختبار وعزل بعض الذين يجدون صعوبة في تعديل السلوك ، ونجاح البرنامج الإرشادي ، ومتابعتهم بشكل فردي بدل جماعي.

4- مرحلة : عملية الإرشاد الفردي تمر بالمراحل التالية :

1- مرحلة تكوين العلاقة الإرشادية : بين المرشد ، و المسترشد ، وتتم هذه العملية من خلال الترحيب بالمسترشد ، وتحديد مشكلته ، والأهداف التي جاء من أجلها ، وتعريفه بطبيعة الخدمة الإرشادية وإمكاناتها وحدودها وشروطها ، ودور كل من المرشد والمسترشد فيها.

2- مرحلة الإرشاد أو المعالجة : بعد تكوين العلاقة الإرشادية ، وتحديد مشكلة المسترشد وتحديد أهداف العملية الإرشادية ، وفهم المسترشد طبيعة الخدمة الإرشادية، ودوره ومسؤولياته فيها، يبدأ كل منهما العمل لتحقيق الأهداف من خلال مساعدة المرشد للمسترشد في التركيز على مشكلته ، وإمكاناته ، وطاقاته ، وتجاربه السابقة ، وإمكاناته المتاحة ، وفرصه ، وخياراته ، وعاداته ، وأنماطه ، وموازنه هذه الفرص والخيارات ؛ لتحديد أفضل السبل والطرائق للتعامل مع المشكلة ، ولتحقيق أهدافها التي جاء من أجلها.

3- مرحلة الإنهاء ، والمتابعة : قبل انتهاء العملية الإرشادية بأسبوعين أو أسبوع يبدأ التحضير لهذه المرحلة ، ويجب أن لا تأتي فجأة ؛ إذ على المرشد إبلاغ المسترشد بأن الوقت يقترب من إنهاء اللقاءات بينهما ،(30) .

وبناء عليه ينبغي على المرشد محاولة تحديد الأشياء والقضايا التي يجب أن يستغل الوقت المتبقي في التعامل معها ، وبعد الانتهاء من التعامل مع هذه القضايا، قد يخصص المرشد الجلسة الأخيرة لتقييم نتائج العملية الإرشادية ، وماذا استفاد المسترشد ، وتعلم من اللقاءات، وكيف له أن يعمم الدروس المستفادة خارج الجلسة الإرشادية .

5- شروطه : هناك مجموعة من الشروط للإرشاد الفردي :

1- شروط تتعلق بالزمان : من حيث طول الجلسة ، والتي تتراوح بين (45 - 55) دقيقة ، ومن حيث تكرار الجلسة ، والتي قد تتكرر يومياً من مرة إلى مرتين في الأسبوع.



2- شروط تتعلق بالمكان : من حيث هدوء الغرفة الإرشادية مناسبة الإضاءة ، وخلوها من المشتتات وتوفر مقاعد مريحة.

3- شروط تتعلق بالمرشد : من حيث إعداده النظري والعملي ، وطريقة جلوسه ، وشروط ترخيصه ، وطريقة لباسه ، وشخصيته ، واختياره للأسلوب التعليمي الجيد ، وتكوين صداقة مع المسترشد في حدود الاحترام المتبادل لا يمكن للمرشد الذي يتعامل مع السلوك الإنساني ويعمل على تعديله أن يأتي بسلوك شخص مخالف لبرنامج الإرشاد فهو قدوة في المسلك والسلوك، والإجابة بذكاء عند السؤال ، وفرض صداقته ، وتكوين احترام متبادل مع المسترشد ، والدفاع عن حقوق المسترشد ، والمطالبة من المؤسسة الإصلاحية بتخفيف مدة العقوبة لحسن السلوك ، والتعامل معه بشكل حسن .

الإرشاد الجماعي:

1- **تعريفه** : الإرشاد الجماعي عبارة عن مجموعة من العمليات التفاعلية الاجتماعية بين مجموعة من الأشخاص يقودها شخص مدرب تدريب جيد ، ومحترف في الإرشاد الجماعي ، بهدف مساعدة أعضاء المجموعة على التخلص من مشكلاتهم ، يتراوح أعضاء المجموعة بين (6 - 12) شخصاً بما في ذلك القائد (المرشد) ، وأفضل عدد لأعضاء المجموعة (6 - 9) ، (31) .

2- **أنماطه** : هناك نمطان في المجموعات ، ولكل نمط ميزاته :

أ - مجموعات يتشابه أعضاؤها من حيث طبيعة المشكلة التي يعانون منها : كمشكلة الاغتراب ، أو الإدمان على الكحول، أو المخدرات...إلخ ، ففي هذا النمط يسود نوع من الملل ؛ لأن المشكلات مكررة لذلك عمر هذه المجموعات قصير إذا ما قورن بالنمط الثاني ، الذي يتميز بالتجدد والحيوية.

ب - مجموعات يختلف فيها أعضاء المجموعة من حيث طبيعة المشكلات التي يعانون منها ، فقد يكون أحدهم يعاني من الإدمان على الكحول ، وآخر يعاني من الاغتراب ، ويعاني ثالث من مشكلة الاكتئاب ، ورابع من مشكلة الوزن الزائد.

3- **استخدامه** : استخدامات الإرشاد الجماعي تقوم على الآتي :

يقوم المرشد بقيادة الجلسات الإرشادية وتوجيهها ، فهو يقوم ببناء المجموعة ؛ إذ يقوم بتطوير وتنفيذ أنشطة من شأنها تعريف أعضاء المجموعة بعضهم ببعض : كأن يطلب من كل عضو قضاء خمس دقائق مع كل فرد من أعضاء المجموعة ، ثم يقوم بنشاطات أخرى تهدف إلى زيادة التعارف ، والتلاحم بين الأعضاء ، وتستمر هذه

النشاطات حتى يصبح كل عضو علاقة متينة مع بقية أعضاء المجموعة ، وبعدها يأتي دور التعامل مع القضايا الفردية باستخدام أسلوب " كرسي الاعتراف " ، الذي فيه تخصص جلسة إرشادية لكل عضو يكون في هذه الجلسة محط أنظار المجموعة، فيدور النقاش حول هذا العضو، وما الذي يروونه فيه ، وما هي أبرز مشكلاته ، وكيف يمكنه التخلص من المشكلة ، ويعقد التعاقدات مع بقية الأعضاء للبدء في حل المشكلة التي يعاني منها، وفي الجلسة التالية يكون عضو آخر على كرسي الاعتراف تتراوح جلسة الإرشاد الجماعي من (90-150) دقيقة ، ولمرة واحدة في الأسبوع بوجه عام ، ولكن قد تكون هناك اتفاقات على تكرار الجلسة أكثر من مرة ، كما هو معروف بجماعات المارثون (Encounter Group) ، أو إطلتها حتى تصل إلى ثماني ساعات أو أكثر (32) .

4 - خصائصه : يتميز الإرشاد الجماعي عن غيره من طرق الإرشاد ، بخصائص خاصة به ، وهي :

- 1- تنوع المشكلات ، وتنوع وجهات النظر حول هذه المشكلات.
 - 2- لا بد لقائد المجموعة من العمل على تعريف الأعضاء بعضهم ببعض.
 - 3 - السرية محدودة لحد ما
 - 4- تعدد العلاقات الاجتماعية وتنوعها، وقد تظهر موجات رفض، وعدوانية ، وانسحابية بين أعضاء المجموعة.
 - 5- الجلسات أطول مما هي عليه في الإرشاد الفردي ، أو الأسري (33) .
- 5- ضروراته :** هناك مواقف لا بد فيها من اللجوء إلى الإرشاد الجماعي ، وهي
- 1- إذا كان المسترشد في حاجة إلى الدعم الاجتماعي ، لإخراجه من عزله واكتئابه.
 - 2- إذا كان المسترشد في حاجة إلى تعلم مهارات التفاعل الاجتماعي ، والتعامل مع الآخرين .
 - 3- إذا كان المسترشد في حاجة لأن يعرف كيف يراه الآخرون.
 - 4- إذا كان المسترشد في حاجة إلى التدريب بأساليب التدعيم ، وتوكيد الذات والجرأة.
 - 5- إذا أراد الفرد تعلم أساليب اجتماعية مقبولة للتنفيس الانفعالي وللاتصال مع الآخرين.



6- مراحلہ : لابد للجماعات الإرشادية من المرور بالمراحل التالية :

1- **مرحلة تكوين المجموعة** : في هذه المرحلة يكون التركيز على تعريف أعضاء المجموعة بعضهم ببعض ، تحديد المكان والزمان ، وتحديد شروط العضوية ، وقوانين المجموعة ، والتأكيد على السرية ، وتوقيع عقود العضوية.

2 - **مرحلة العمل الفردي** : مرحلة العمل في القضايا الفردية باستخدام التمثيل النفسي وكرسي الاعتراف ، وفي هذه المرحلة يمكن للمشاركين الاستفادة من كافة الأساليب والوسائل الإرشادية المتاحة وتجربتها ، وفي هذه المرحلة - أيضا - يتم تشريح شخصية الفرد ومشكلاته، ويشارك الجميع في صياغة الحلول والمقترحات، وتشهد هذه المرحلة إنجاز العقود الشخصية بين المسترشد على كرسي الاعتراف ، وبقية أعضاء المجموعة ، إلى أن يتم التعامل مع بقية الأعضاء في التمثيل النفسي ، وقد يطلب من أحد الأعضاء تمثيل موقف في حياته ، أو لعب دور شخص آخر؛ وذلك للتعرف على كيفية رؤيته لذلك الموقف.

3 - **مرحلة التقييم** : وهي مرحلة تأتي بعد الانتهاء من التعامل مع قضايا الأعضاء الفردية على كرسي الاعتراف، وهي جلسة تقييمية شاملة للعملية الإرشادية (34) .

7 - شروطه: لتشكيل مجموعة إرشادية لا بد من توافر الشروط التالية:

1- وجود راغبين بالانضمام إلى جماعة إرشادية ، ولديهم الرغبة وروح التعاون وحب الاستفادة الحقيقية من الجلسات الإرشادية.

2- أن تتسم الجلسات بروح الجدية ، وبعض المرح ، والتقبل غير المشروط ، والتعاون ، والابتعاد عن أساليب العدوان اللفظي أو الجسدي ، وهذه الشروط يجب توضيحها أثناء تشكيل المجموعة ، وطرح قوانينها .

3- وجود قائد مدرب ، ومحترف ، ولديه الخبرة في قيادة الجماعات الإرشادية.

4- إجراء عمليات التقييم قبل الجلسات الإرشادية وإثنائها.

5- اليقظة من جانب المرشد ، وحفاظه على دوره القيادي ، واحتفاظه بحقه في المناورة.

6 - إنجاز ما يعرف بعقد الانضمام إلى المجموعة، وهذا يشمل شروط التفاعل ، وحدود السرية، ومجموعة من القوانين التي تنظم الجلسات الإرشادية تحدد المحرمات والمباحات داخل مجموعة المسترشدين.

الاسترخاء العضلي والعقلي :

الاسترخاء العضلي والعقلي أسلوبان منفصلان، إلا أنهما يكملان بعضهما بعضاً ، حيث يفضل تدريب المسترشد على الاسترخاء العضلي أولاً ، وبعد القيام بالأنشطة الضرورية ، كالشعور بالاسترخاء العضلي ، يبدأ المرشد بمساعدة المسترشد على الدخول في عملية الاسترخاء العقلي بعدئذ كما يلي :

أ- **الاسترخاء العضلي** : يعود الفضل في اكتشاف هذا الأسلوب ، وتطويره إلى العالم (جاكوبسون Jacobson)، ويستخدم هذا الأسلوب لمساعدة المسترشدين على تخفيض القلق ، وزيادة مستوى ضبط الذات ، فقد أثبتت بحوث علماء النفس أن الناس يستجيبون للاضطرابات الانفعالية الناجمة عن التغيرات في الأنشطة العضلية ؛ لذا يعرف الاسترخاء بالمعنى العلمي بأنه : " توقف كامل لكل التقلصات العضلية المصاحبة للتوتر؛ لأن إيقاف انقباضات العضلات يؤدي إلى التقليل من الانفعالات المصاحبة لهذه التوترات ، ويستغرق تدريب المسترشدين على الاسترخاء العضلي المنظم في مراكز الإرشاد، والعيادات النفسية ست جلسات إرشادية في كل منها يجب أن تخصص عشرون دقيقة على الأقل لتدريب على الاسترخاء ، وبنفس الوقت يطلب من المسترشد ممارسة التدريبات على الاسترخاء العضلي مدة خمس عشرة دقيقة يومياً بنفسه (35) .

وقبل البداية في التدريب على الاسترخاء يعطي المسترشد تصوراً عاماً لطبيعة اضطرابه النفسي (أي : القلق) ، وأن يبين له أن الاسترخاء العضلي ما هو إلا طريقة من طرق التخفيف من التوترات النفسية والقلق ؛ لهذا نجد أن مجرد الاسترخاء العادي بالرقاد على سرير أو (أريكة) يؤدي إلى آثار مهدئة ملحوظة ، والسبب في هذا يعود إلى علاقة واضحة بين مدى استرخاء العضلات ، وحدوث تغيرات انفعالية ملطفة ، أو مضادة للقلق، ولا يوجد ترتيب محدد للأعضاء التي يجب البدء باسترخائها، ولكن من الضروري أن يبدأ التدريب على الاسترخاء لبعض أعضاء الجسم ؛ حتى يتمكن الشخص بالتدرج ، وبنجاح من ضبط قدرته على استرخاء عضلات الجسم كله (36) ، ويفضل المعالجون البدء بالتدريب على استرخاء عضلات الذراعين عادة لسهولة ذلك من ناحية ؛ ولتعلم المسترشد بشكل واضح معنى الاسترخاء العضلي ، ونتائجه من ناحية أخرى ، ثم يتم الانتقال بعد ذلك إلى منطقة الرأس ؛ لأن كثير من العوامل المهدئة للتوتر تتركز في القدرة على السيطرة على عضلات الوجه ، ومنطقة الرأس بشكل عام.



ب- التدريب على الاسترخاء العضلي :

1- يبين المرشد للمسترشد أن بإمكانه تعلم الاسترخاء والهدوء ، ودور المرشد تعليمه كيفية ذلك .

2 - ينصح المرشد المسترشد بأن تكون أفكاره مرگزة في تلك اللحظة على عملية الاسترخاء، وذلك للمساعدة على تعميق الإحساس به.

3 - يبين المرشد للمسترشد بأنه نتيجة لهذا ، قد يشعر ببعض المشاعر المصاحبة الغربية : كالتنميل في أصابع اليد ، أو إحساس أقرب من السقوط ، وعليه أن لا يخشي ذلك ، وهذا دليل على أن عضلات الجسم بدأت بالاسترخاء.

4 - يجب المحافظة على كل عضلات الجسم في حالة ارتخاء تام أثناء الاسترخاء ، مع تغميض العينين بخاصة لمنع المشتتات البصرية التي قد تعوق الاسترخاء.

5 - على المرشد طمأنة المسترشد؛ أن بعضهم لديه مخاوف من عملية الاسترخاء بحضور المرشد.

6 - يبدأ تدريب العضلات من الأطراف إلى المركز.

ج- إجراءات الاسترخاء العضلي : تتفاوت إجراءات الاسترخاء من حيث الطول ، فبعض التدريبات قد تستغرق نصف ساعة، وبعض التدريبات قد يستغرق عشر دقائق ، ولممارسة الاسترخاء إليك الخطوات التالية :

1 - استلق في وضع مريح ، وتأكد من هدوء المكان ، وخلوه من المشتتات.

2- المكان الذي سترقد عليه يجب أن يكون مريحاً يخلو من الأجزاء النافرة ، أو الضاغطة على بعض أجزاء الجسم.

3 - ليس بالضرورة أن تكون راقداً؛ بل يمكن البدء بالتدريبات ، وأنت جالس في وضع مريح.

4 - ابدأ بتدريب عضو واحد في البداية على الاسترخاء، وابدأ بالذراع.

5 - أغلق راحة يدك اليسرى بإحكام وقوة ، لاحظ أن عضلات اليد ومقدمة الذراع اليسرى تنقبض وتتوتر وتشد.

6 - افتح راحة يدك اليسرى بعد عشر ثوانٍ ، وأرخها ، وضعها في مكان مريح ، لاحظ أن العضلات أخذت تسترخي وتثقل.

7- كرر هذا التمرين عدداً من المرات ،حتى تدرك الفرق بين التوتر والشد العضلي في الحالة الأولى ، والاسترخاء الناتج عن فرك راحة يدك اليسرى.

8 - كرر هذا التمرين (الشد والإرخاء) مع بقية العضلات الأخرى، ابدأ من الأطراف، وبالتدرج إلى المركز، كأن تبدأ براحة القدم إلى الكاحل، فالركبة ، فالفخذ ، فالجذع ، ثم الصدر، ثم الرقبة ، ثم الشفتين ، ثم العينين...إلخ.

9 - بعد تمكنك من الاسترخاء العضلي يمكنك المكوث في الاسترخاء فترات أطول ، مارس هذا النشاط يومياً لمدة (10-15) دقيقة ، وكلما اقتضت الحاجة ، أي : عندما تشعر بالتوتر.

د- **الاسترخاء العقلي** : يعتبر الاسترخاء العقلي أسلوب علاج نفسي يستخدمه المرشدون ، والأطباء لمساعدة المسترشد في الوصول إلى حالة من الوعي ، والإدراك الداخلي ، بحيث يكون المسترشد ذا قابلية لرسائل ، واقتراحات المرشد ، ولتحقيق ذلك لابد للمسترشد أن يكون في حالة استرخاء جسدي تام ، وأن يكون في حالة وعي تام ، وانتباه مركز، ويملك قدرة على التخيل؛ لذا فالاسترخاء العقلي ليس حالة من النوم ، وإنما هو حالة وعي داخلي ذاتي كاملة ، ولا يمكن دخول الفرد في الاسترخاء العقلي إلا بموافقته المسبقة ، وبمخض إرادته ، كما لا يمكن دفع الفرد إلى عمل ما لا يرغب فيه ، وفي أثناء الاسترخاء العقلي يكون الدماغ في سيطرة تامة ، ويمكنه الخروج منه متى شاء (37) .

و- **طريقة الاسترخاء العقلي** : يبدأ الاسترخاء العقلي بأن يلقي الفرد بجسده على أريكة كبيرة بشكل مريح ، بحيث يصل الدم إلى جميع أجزاء الجسد بسهولة ويسر ، ويقوم المرشد (المنوم) بتوجيه المسترشد نحو الدخول في حالة من الاسترخاء العقلي، حيث يبدأ المرشد بالطلب من المسترشد أن يرفع يده اليمنى أمام عينيه ، أو أن يمعن النظر على نقطة ، أو موضع في الغرفة ، ثم يعلمه بأنه سيقوم بالعد التنازلي الذي بانتهائه يجب أن يغلق عينيه ، ويرخي يديه ، ويدخل في الاسترخاء العقلي (20) .

ز- **علامات الاسترخاء العقلي** :

1 - يفقد الفرد حدود الزمان والمكان ، ويعيش مع تعليمات المرشد.

2 - يحس المسترشد بتدفق الدم في عروقه.

3- يحس المسترشد بتنميل في يديه وقدميه.



4- يشعر الفرد برغبة في الاستمرار ولا يحب الاستيقاظ.

5- يتذكر كل ما قاله المرشد (38).

6 - يبدأ المعالج بإعطاء المسترخي تعليمات وإيحاءات تؤكد ضرورة إعطاء السلوك المناسب في حالات اليقظة ، وتنمية ذات إيجابية فاعلة بناءة.

الإرشاد التروحي : إن في زيادة الوعي الثقافي ، وزيادة الاهتمام بالحقوق الإنسانية للمساجين أدخلت مختلف الألعاب دور الإصلاح والتأهيل، من خلال إنشاء صالات خاصة واسعة ، ومزودة بكافة الإمكانات لممارسة اللعب الجماعي مثل : كرة الطائرة أو كرة السلة أو كرة القدم ، أو اللعب الفردي من قبل مختلف ألعاب القوى : كالمصارعة والملاكمة والقفز ، والرسم وبرامج التسلية ، أو الألعاب الثنائية: كلعب الشطرنج أو تنس الطاولة ، كل هذه النشاطات تهدف إلى الغايات التالية :

أهدافه :

1- تحرير المشاعر المكبوتة لدى المقيم داخل دور مؤسسات الإصلاح والتأهيل والإرشاد.

2- قتل وقت الفراغ الزمني ، واستغلاله في زيادة البناء الجسمي والعقلي ، والنمو النفسي .

3- تنمية روح التعاون والحس الاجتماعي ، واكتساب قوانين التفاعل الاجتماعي ، وقوانين التعايش مع الآخرين ، واحترام تلك القوانين.

4- المساهمة في تغيير مفهوم الذات وتقديرها لدى المقيمين داخل مؤسسات الإصلاح والتأهيل .

2- شروطه :

1 - أن يكون المقيم غير خطر على نفسه أو على الآخرين.

2 - أن يكون المرشد قد نجح في إقامة علاقة ودية مهنية مع المقيمين.

3- أن تتم تحت إشراف السلطات داخل مؤسسة الإصلاح والتأهيل.

4 - أن يعاون المرشد مساعدون يشرفون على جميع الألعاب.

3- **مراحلة :** قبل توزيع المقيمين على مختلف النشاطات يجب على المرشد اتباع المراحل التالية

- 1- عقد جلسة توجيه جماعي يشرح من خلالها قوانين اللعب وشروطه.
 - 2- تحديد خيارات كل نزيل ، بحيث لا يحدث تصادم ، أو تضارب بين حاجات النزلاء بالمؤسسات الإصلاحية.
 - 3- تحديد مدة النشاط زمنياً.
 - 4- إطلاع النزلاء على كافة النشاطات التي بإمكانهم ممارستها ، وشروط وفوائد ، وقوانين كل لعبة.
 - 5- توزيع المقيمين على كافة النشاطات.
 - 6- تفقد كل نشاط يقوم به النزلاء بمؤسسات الإصلاح والتأهيل.
 - 7 بعد انتهاء النشاط يعود الجميع إلى جلسة إرشاد جماعي.
 - 8- اجراء مناقشات جماعية حول فوائد كل لعبة ، وقد تستغرق هذه عدة جلسات.
 - 9- مراجعة كل نزيل على انفراد لمناقشة المكاسب الشخصية التي حققها كل فرد ، لماذا اختار النشاط المحدد، وما الدروس المستفادة من ذلك ، و ماذا سيختار في الجلسة القادمة.
 - 10 - الاتفاق على حدود وقوانين يتحمل الأفراد المسؤولية بالتعايش ضمنها.
 - 11- كتابة فوائد النشاط على السبورة وتحديد مدى استفادة كل فرد من هذا النشاط على مقياس متدرج.
- قوانين اللعب والنشاط :** على المرشد أن يشرح قوانين المشاركة في النشاطات التي تحدث داخل المركز أو المؤسسة الإصلاحية ، مثل :

- 1 - الالتزام بالوقت المحدد للنشاط.
- 2 - لا يجوز امتلاك المواد أو الأشياء إلا إذا كانت طبيعة النشاط تقتضي ذلك.
- 3 - لا يجوز تكسير الأدوات.
- 4 - لا يجوز التدخل في شؤون الآخرين.
- 5 - لا يسمح بنقل الأشياء إلى الغرف.
- 6 - إبعاد المواد الضارة والسكاكين والقطع الحادة.



المهارات الأساسية في البرنامج الإرشادي:

- 1- على المرشد مراعاة الأسس الإرشادية (39) .
- 2- على المرشد أن لا يجيب على الأسئلة الشخصية.
- 3- على المرشد ترجمة أفعال النزيل إلى تعليقات.
- 4- على المرشد الاستمرار في بناء علاقة ودية مع النزيل.
- 5- على المرشد عدم المزاح مع النزيل أو العكس.
- 6- على المرشد تقبل النزيل غير المشروط.
- 7- على المرشد عكس مشاعر النزيل ، وشرحها ، والتعليق عليها.
- 8- على المرشد أن يتابع تحركات النزيل لا توجيهه.
- 9- على المرشد إشعار النزيل بقرب انتهاء النشاط قبل الموعد المحدد بـ (5 دقائق).

الإرشاد المهني: تعتبر نسبة العائدين (للجريمة) ، والرجوع الى مؤسسات الإصلاح والتأهيل عالية نسبياً ، وسبب ذلك هو عدم اندماجهم في المجتمع ، وفشلهم في الحصول على عمل يوفر لهم دخلاً اقتصادياً كافياً، وذلك لعدم امتلاكهم المهارات الفنية التي ترتبط بمهنة معينة ؛ لذا يهدف الإرشاد المهني داخل مؤسسات الإصلاح إلى مساعدة النزيل على اتخاذ قرار بخصوص مهنة المستقبل ، وتوظيف الإمكانيات المتاحة لاكتساب المهارات الفنية التي ترتبط بالمهنة التي يختارها الفرد ؛ لذلك بدأت العديد من الدول بتزويد مراكز أو مؤسسات الإصلاح بورش العمل والتجهيزات الفنية المرتبطة بها كأن تحتوى مراكز الإصلاح "محددة " منجرة، معملاً للغزل والنسيج ، صناعة الفخار، أعمال التطريز، أعمال البناء، أعمال الزراعة إلى غير ذلك من المهن التي توصل الفرد إلى الدخول في سوق العمل والاندماج في المجتمع (40) .

1-أهدافه :

- 1- التعرف على الميول المهنية لدى النزيل.
- 2- التعرف على القدرات العامة والخاصة لدى النزيل.
- 3- التعرف على السمات الشخصية الخاصة بالنزيل.
- 4- الاطلاع على معلومات النزيل ، وتوظيفها لتحديد الخيارات المهنية لكل
- 5-اتخاذ القرار المناسب بخصوص مهنة المستقبل.
- 6-اكتساب المهارات الفنية المرتبطة بالمهنة التي يختارها النزيل.

2-اختباراته: لتحقيق الأغراض المهنية يلجأ المرشد إلى العديد من الاختبارات ومصادر المعلومات ، والوسائل التي تساعد في الكشف عن جوانب شخصية النزير مثل :

- 1 - إعطاء اختبار الميول المهنية.
- 2 - إعطاء اختبار الشخصية.
- 3 - إعطاء اختبار قدرات عامة وخاصة.
- 4 - المقابلة الإرشادية.
- 5 - كتابة التقرير النفسي.
- 6 - رسم البرنامج التدريبي الذي يضمن تحقيق القرار المهني.

2- خطواته:

- 1- جمع معلومات عن المسترشد أو النزير ، و قدراته ، وميوله ، و سماته ، و قيمه ، ومشكلاته.
- 2 - جمع معلومات عن عالم العمل من حيث متطلبات المهنة وشروط الإعداد فيها ومستقبلها ، مسؤولياتها ، احتياجاتها، معدل دخل الفرد فيها، وحجم الطلب عليها.
- 3- الموائمة بين شخص المسترشد (النزير) ، وبين شروط المهنة الواردة في ، كما ظهرت طريقة أخرى وحديثة نسبياً للإرشاد المهني في (جامعة مينيسوتا) في الولايات المتحدة الأمريكية على يد عالم النفس (وليمسون Williamson) عندما كان يعمل في مركز الإرشاد مع طلبة للعمل مع نزلاء مراكز الإصلاح والتأهيل ؛ لأنه تم تطويرها مع طلبة الجامعات العاديين ، وتتلخص هذه الطريقة في المهارات النمائية التربوية للتغلب على نقاط الضعف لدى بعض النزلاء في المهارات التربوية الأساسية (41) .

الإرشاد الأسري: تستند فكرة الإرشاد الأسري إلى أن السلوك المنحرف أو الجانح أو الجنائي هو مجرد عرض لمرض اجتماعي داخل الأسرة ، باعتبار أن الأسرة نظام اجتماعي يتكون من مجموعة من العناصر التي تربطها علاقات وظيفية ، وأي خلل في أي عنصر سيؤدي إلى فشل النظام وخلله ، وبالتالي يفرز سلوكيات تظهر على شكل انحراف ، بناء على ذلك فإنه يمكن النظر إلى الطفل الجانح على أنه مرض للأسرة غير السوية (42) ، وللتعامل مع أسر الجانحين ، والنزلاء يحاول المرشد



تحسين وسائل وسبل الاتصال بين عناصر الأسرة ، والتي عادة ما تكون غير واضحة، وفيها تقاطع وغير مكتمل، أو حتى اتصال مزدوج له معنيان ، وفي الجلسات الإرشادية يحاول المرشد توضيح الاتصال وتعزيز مبدأ : "هات - خذ " ، وتنوعت طرق الإرشاد الأسري .

وهناك العديد من المحاولات للعمل مع أسر النزلاء لتحسين الجو الأسري، وبالتالي تحقيق تعاون أكثر مع النزيل ، في مثل هذه البرامج يرتب المرشد زيارات الأسرة أيام العطلات ؛ للعمل على تحسين علاقات الأسرة ، والسماح لجميع أفراد الأسرة التعبير عن انفعالاتهم ، وأفكارهم . وفي هذا الإرشاد يحاول المرشد تحديد المشكلة ، وكيف يراها كل فرد في الأسرة ، وذلك من خلال (43) .

- 1 - سماع رأي كل فرد ، ورؤيته للمشكلة.
- 2 - إعادة ترتيب نظام الأسرة بحيث يكون:
 - أ. نظام الزوجين أولاً.
 - ب. نظام الأبوة ثانياً.
 - ج. نظام الأخوة ثالثاً.
- 3- توضيح أساليب وطرق الاتصال داخل الأسرة وزيادة التفاهم بين أعضائها.
- 4- تدريب الأسرة على الجو الديمقراطي في عملية اتخاذ القرار.
- 5- توزيع المسؤوليات والأدوار كل حسب طاقته وإمكاناته.
- 6- حل المشكلات الزوجية ، والتي تؤثر على بقية النظام.
- 7- تدريب الأبناء على احترام نظام الأبوة ، وقوانين الأسرة.
- 8- تدريب بقية أعضاء الأسرة على توفير الدعم النفسي والاجتماعي لابنهم النزيل.
- 9- تنسيق الجهود وخلق التفاهم والتعاون للقيام بوظائف النزيل.
- 10- مساهمة الجميع في معالجة مشكلة النزيل.

الإرشاد الديني : يفسر العديد من الناس السلوك الجنائي : بأنه ناتج عن ضعف في الإيمان لدى مرتكبي هذه السلوكيات ، حيث لا توجد قوى داخلية تردع الفرد عن ارتكاب الجرائم ، وهذا الضعف ناتج عن عدة عوامل ومتغيرات تتعلق بضعف خبرات الفرد ونقص في عوامل التنشئة الاجتماعية ، أو تعرض الفرد لخبرات حياتيه لا تتناسب والقيم الدينية للمجتمع الذي يعيش فيه ، يرى أصحاب هذا الاتجاه أن الفرد عندما يرتكب أول سلوك جنائي قد يعاني من صراع داخلي وبعباد الضمير الناتج

عن الشعور بالذنب ، إلا أنه مع تكرار مثل هذه السلوكيات ، فإن شعور الفرد بالذنب والنتائج عن ارتكاب مثل هذه السلوكيات يتناقص تدريجياً إلى أن يدمن الفرد على ارتكاب مثل هذه السلوكيات الجنائية ، وقد يصطلح على الفرد بأن معاناته ناتجة عن ضعف الضمير المتمثل بضعف القيم الدينية التي تشكل دوافع وموجهات لسلوكيات حياة الفرد ، ويهدف هذا النمط من الإرشاد إلى إيقاظ الضمير، وإحداث الصحوة الدينية بالطرق الإيجابية عند الفرد ، وبعث الإيمان من جديد لدى الشخص المنحرف أو الجاني ، وإعادة تشكيل نظام قيم بحيث تصبح القيم الدينية هي القيم المركزية لدى البناء النفسي للفرد ، ومحاولة لإعادة إحساس الفرد بالذنب من خلال بناء القوى الإيجابية الداخلية التي تعمل على ضبط الفرد وتوجيه سلوكه وجهة يرضي عنها الله جل جلاله والمجتمع ، ولتحقيق مثل هذه الأهداف يقوم المرشدون الدينيون بعقد الندوات، والمحاضرات، والورش ، وتوزيع الكتب ، والمنشورات ، وعقد اللقاءات ، والقيام بالعبادات داخل دور الإصلاح والتأهيل ، إما من خلال استضافة وسائل الأعلام الدينية البارزة في المجتمع والتي لها فعل التأثير في سلوك الآخرين ، وإما من خلال شخص المرشد الديني المعين في مؤسسات الإصلاح والمؤهل في مجال الوعظ الديني والإرشاد، وتقدم خدمات الإرشاد الديني من خلال الإرشاد الفردي ، أو الجماعي، وتعدّد الجلسات مرة كل أسبوع على الأقل ، وتقام الشعائر الدينية داخل مؤسسة الإصلاح ؛ لذا تخصص غرف خاصة كمكان لممارسة مثل هذه الشعائر ، ويلحق بها مكتبة خاصة بالموضوع (44) .

الإرشاد من خلال الرفيق : في نماذج الإرشاد التقليدية يمكن وسم العلاقة التي تحكم المرشد أو المعالج النفسي بالنزير المسترشد بأنها علاقة الأب بأبنه الطفل ، والذي عادة ما يوحى لولده بأنه يعرف ما هو الأمثل لابنه الشقي، أما في الإرشاد من خلال الرفيق فإن طبيعة العلاقة بينهما تعتبر علاقة متعادلة كعلاقة صديقين ؛ وصف كرش: (kerish, 1975) مما يتطلب إرشاد زملاء النزير ، ويتمثل الإرشاد من خلال الرفيق في الفوائد الآتية : (45) .

- 1 - التوفير بعدد المرشدين.
- 2 - تقليل حجم التكاليف.
- 3 - يتيح المجال للأشخاص للتدريب على تحمل المسؤولية.
- 4 - زيادة فرص التفاهم بين الأعضاء.



5 - توفير أعضاء أكثر حساسية لحاجات بعضهم البعض .

الإرشاد بالمواجهة : شاعت هذه الطريقة خلال الثمانينات ، وهي طريقة تقوم على أساس مساعدة كل من (الجاني والمجني عليه) وأولياء أمورهما ، ففي هذه الطريقة يقوم المرشد بترتيب لقاء بين الجاني والمجني عليه أولياء أمورهم إما بواسطة التقنيات الحديثة ، أي : من خلال التلفون أو جهاز التسجيل (كاسيت) ، أو بواسطة استخدام جهاز كاميرات الفيديو ، وجهاز العرض الرأسي.

هذا الأسلوب أو النمط الإرشادي يتيح للمجني عليهم ، أو أولياء أمورهم التعبير عن انفعالاتهم وأحاسيسهم ، وإيصال وجهات نظرهم ، والحصول على إجابات للأسئلة التي تدور بأذهانهم مباشرة من خلال مقابلة الجاني شخصياً ، مما يتيح لهم فرصة تحقيق الاتزان المعرفي والاتزان النفسي ، كما يتيح مجالاً للجاني للتعبير عن مشاعر الذنب لديه ، والاعتذار للمجني عليه أو لأهله ، وطرح تصورات ووجهة نظره ، (46) ، وهذا النمط من الإرشاد يجب ان يستخدم بمنتهي الحذر ، وذلك حسب شدة الجناية ، حيث يجب أن تمر العملية الإرشادية ، وفق الاجراءات ، والمراحل التالية :

1 - تقديم الفكرة وتسويغها لدى كل من الجاني ، والمجني عليه ، وأهلها أو أسرتهما.

2- المحكمة ، و القاضي في القضية بشكل خاص.

3 - إدارة مؤسسة الإصلاح والتأهيل ،

4 - الحصول على موافقات خطية من جميع الأطراف المذكورة أعلاه.

5 - تحديد القوانين والأنظمة حول عمليات التفاعل المتوقع حدوثها موثقة كتابياً.

6 - الاتفاق على طرق الاتصال هل هي :

أ. بواسطة الهاتف.

ب. بواسطة أجهزة التسجيل الصوتي أو المرئي.

ج. بواسطة المقابلة الشخصية وجهاً لوجه.

7 - ترتيب الخطة الزمنية ، وتحديد المكان وأخذ التحوطات الأمنية من ردة فعل أسرة المجني عليه.

- 8 - تنفيذ العملية الإرشادية وتحديد مآلها.
- 9 - كتابة التقرير النهائي ورفع التوصيات إلى المحكمة.
- 10 - مناقشة النتائج مع القاضي وإدارة مؤسسة الإصلاح والتأهيل .

الإرشاد الأخلاقي : أظهرت بعض دراسات (لورانس كولبرغ Lawrence Kohlberg) الاختصاصي في علم نفس النمو ، وهومن أهم المنظرين في مجال (النمو الأخلاقي عند الأطفال) ، حيث أكد : على وجود علاقة بين تقدم النمو بالعمر ، وتنوع القدرة على التعليل الأخلاقي مع نمو الطفل فإنه يصبح قادراً على صناعة قرارات أخلاقية ناضجة ، ومؤخراً قام : (لورانس) بتصميم مجمع لمركز للإصلاح والتأهيل يؤدي إلى تحسين في مهارات النزلاء في مجال التعليل الأخلاقي ، على عكس مدارس التحليل النفسي التي تهدف إلى خلق الوعي الداخلي ، والمدارس السلوكية التي تهدف إلى إطفاء سلوكيات غير مرغوبة ، وتعليم سلوكيات جديدة ، فإنه يحاول تغيير صورة العالم التي يراها نزلاء مراكز الإصلاح والتأهيل ، حيث إن معظمهم يرفض القوانين ؛ لأنهم لا يدركون أهميتها ودورها في تسهيل التفاعل الاجتماعي ؛ بل يعتقدون أنهم بعيدون عنها كل البعد ، لذلك يجب أن تركز مهمة مراكز ومؤسسات الإصلاح والتأهيل على تطبيق ، وممارسة الأخلاق ، والقانون ، وكما يرى (لورانس) : أن معظم المراكز الحالية بدائية إلى حد ما حيث تمارس العقاب بسهولة ، وبشكل قسري ، كما يرى معظم نزلاء هذه المراكز والمؤسسات الإصلاحية على أنها أطلال مهجورة ، وغابات موحشة حيث لا معايير تنظم الصراع داخلها (47)

1 - وجهة نظر قانونية : قدّم (كولبرغ) عدد ست مراحل أخلاقية يمر بها الناس ، وعلى النزلاء النمو الأخلاقي من خلالها:

- 1 - كسر القانون يجلب وبشكل آلي العقاب.
- 2 - القانون هو ما يقوله أصحاب السلطة ويعرفونه.
- 3 - القانون هو نتاج إجماع الأغلبية.
- 4 - ينبع القانون من الحاجة إلى الحفاظ على النظام الاجتماعي.
- 5 - يمثل القانون عقداً اجتماعياً يبقى ما دام يخدم وظيفة اجتماعية.
- 6 - السمة الأساسية للقانون هي وجود قوانين عادلة أو قوانين غير عادلة والفرد غير مجبر على إطاعتها أخلاقياً.



2 - صفات تحقيق النمو الأخلاقي :

1 - بشكل موضوعي يجب عرض الإجراءات الرسمية وغير الرسمية على النزلاء ، يجب أن يتوصل النزلاء ، وإدارة مؤسسة الإصلاح والتأهيل ، علي القوانين التي تحكم المؤسسة، وكيفية الحفاظ عليها.

2 - يجب تصميم الخبرات التي تساعد على النمو الأخلاقي داخل مركز الإصلاح والتأهيل من خلال مشاركة النزلاء في صياغة هذه الخبرات التي تجبرهم على التفاعل الإيجابي ، والصراع البناء مع زملائهم النزلاء.

3 - توفير الجو المناسب للنزلاء ، وتوفير الدعم اللازم من قبل النزلاء لبعضهم لبعض لتبني خطط حياة أكثر إيجابية بعد إطلاق سراحهم.

بناءً عليه يجب أن يتم ذلك من خلال خلق جو من التفاهم والتلاحم بين أعضاء المركز من نزلاء ، وموظفين بحيث يتحوّل المركز إلى إدارة ذاتية ، حيث يعمل النزلاء ، وإدارة المركز على صياغة القوانين التي تنظم عمل المركز ، وطرق ضبط السلوك من خلال الاجتماعات ، وفي دراسة تقييمية لهذة المؤسسات ، ونزلائها أشارت : إلى أن (75%) من النزلاء يؤكدون أن المؤسسات كانت عادلة ، ويرون في أنفسهم أنهم أصحاب القوانين التي يعيشون بموجبها ، وقد تبين أن النزلاء قد تحركوا من المرحلة الثانية إلى المرحلة التي تليها بعد خمسة أشهر، وبعد سنتين تبين أن : (16%) فقط من النزلاء لم يحققوا النمو الكافي أخلاقياً (48) .

الإرشاد السلوكي : يعتبر هذا الأسلوب من أقدم النماذج الإرشادية المستخدمة في مراكز الإصلاح والتأهيل ، وهو عبارة عن مجموعة من الاستراتيجيات ، والأساليب التي تركز إلى مبادئ المدرسة السلوكية التي سبق وأن نوقشت بشيء من التفصيل وتشمل هذه الاستراتيجيات بالإضافة إلى الاسترخاء العضلي كما يلي :

أ- الاستراتيجيات التي تركز إلى نظرية الأشراف الكلاسيكي والمتمثلة بالعقاب والمعالجة بالتنفير وسحب المعززات عند قيام النزيل بسلوك غير مرغوب فيه .

ب - الاستراتيجيات التي تركز إلى نظرية الأشراف الإجرائي والمتمثلة بإعطاء الثواب حالماً يقوم النزيل بسلوك مرغوب فيه (كبرامج التعزيز الرمزي).

جـ الاستراتيجيات التي تركز إلى نظرية التعلم المعرفي ، أو ما يعرف بالتعليم بالتقليد والمتمثلة بعرض نماذج إيجابية على النزير كي يتأثر بها ويقدها من خلال السينما والتلفزيون والقصص (49) .

الإرشاد البيئي : تستند فكرة العلاج البيئي إلى فكرة تحويل بيئة مركز الإصلاح والتأهيل إلى بيئة علاجية تساعد في إنجاح الجهود الإرشادية التي يقدمها المختصون داخل المركز من خلال تبني مراكز الإصلاح نظام قيم جديد تساعد في نمو الأفراد مما يساعد في بناء حاجة الانتماء لدى النزلاء ، حيث إن هذا النظام القيمي الجديد للمؤسسة سينقل إلى الأفراد النزلاء بفعل ضغوط الجماعة ، يعود الفضل في تطوير هذا النظام العلاجي إلى الطبيب الإنجليزي (ماكسويل جونز Maxwell Jones) الذي مارسه مع أسرى الحرب الإنجليزي ، ثم شاع الأسلوب في أمريكا ، وخاصة أثناء معالجة المدمنين على تعاطي المخدرات (50) ، وقدّم (جونز) في كتابه بعنوان " ما وراء المجتمع العلاجي " ، وكانت أساسيات هذا النظام بالكتاب المذكور أعلاه تتمثل في النقاط التالية (51).

- 1 - فتح قنوات الاتصال بين إدارة المركز والنزلاء.
- 2 - يجب أن يشترك جميع من في المركز في صناعة القرار علي مختلف المستويات.
- 3 - يجب نشر الثقافة العلاجية من خلال تبني قيم جديدة واتجاهات جديدة.
- 4 - يجب أن يشتمل المركز على عدة شخصيات قيادية اجتماعية.
- 5 - جميع القرارات داخل المركز يجب التوصل إليها بالإجماع والمشاركة.
- 6 - يجب التركيز على تجديد التعلم.

وبناءً على هذه الأسس : انطلقت العديد من البرامج ، وفي العديد من مراكز الإصلاح ، والتأهيل حيث وجدنا العديد من النماذج الجديدة من العلاج البيئي ، ففي بعض المراكز تمّ تشكيل حكومة ذاتية لإدارة المركز ، وبعضها شكّل مجلس نيابي لاتخاذ القرارات وصياغة العقوبات ، وفي مراكز أخرى تتم لقاءات جماعية يومياً لمناقشة قضية ما ، تساعد في تحقيق النمو النفسي ، والاجتماعي لدي الأعضاء من نزلاء وإداريين.



نتائج البحث :

1- هذا البحث أعدّ ليستفاد منه في المراكز والمؤسسات المعنية بالأمر، ولإيملاً فراغاً في المكتبة العربية ، إضافة إلى تقديمه لطلبة الجامعات والدراسات العليا للاستفادة منه في مجالي تخصص علم النفس الجنائي ، وعلم الاجتماع .

2- السلوك الجنائي أو الجنوح أو الوقوع في الانحراف أو الجريمة مرة واحدة ليس نهاية المطاف بالنسبة لأي فرد من أفراد المجتمع ؛ إيماناً بأن توجيه التربية وإعادة الإصلاح والتأهيل والإرشاد يمكن أن تحقق الغرض في الإصلاح ، وتمكين الفرد النزول بهذه المؤسسات التخلص من النتائج السلبية للسلوك الجنائي التي تترتب عليها إدانته بارتكاب جرم معين يعاقب عليه القانون.

3- كثير من الدول إعادة النظر في فلسفتها التي تركز عليها في التعامل مع نزلاء المؤسسات الإصلاحية والتأهيلية ، لذا كانت البداية بتغيير المسميات ذات العلاقة لتستخدم مؤسسات الإصلاح والتأهيل ، أو مراكز الإصلاح والتأهيل ، وليست التسميات العقابية- السجون والمساجين- حيث جاء هذا التغيير بعد امتداد العناية بحقوق الإنسان وحرياته، وبخاصة نزلاء المؤسسات الإصلاحية من جهة، ولثبات عدم جدوى الطرق التقليدية ، والتي تعتمد العقاب كأساس للتعامل مع النزول لقضاء فترة عقوبته بدلاً من تعديل سلوكه الجنائي وادماجه بالمجتمع من جديد بعد خروجه من جهة أخرى ، وكانت بعض الدول ومنها ليبيا متهيئة للاستجابة لهذا المطلب الحقوقي الإنساني في مجال الإصلاح والتأهيل والإرشاد.

4- نجاح هذه البرامج المعدّة بشكل علمي ، والمستخدمة في العديد من مراكز الإصلاح والتأهيل بعدّة دول ، وظهور نماذج جديدة من (العلاج البيئي) ، واعتبار المؤسسة الإصلاحية بيئة اجتماعية مصغرة : للرأي ، والمناقشة ، والإصلاح ، والتأهيل ، والإرشاد ، وعلينا استخدامها في مؤسساتنا الإصلاحية ؛ بل استحداث مراكز جديدة للإصلاح ، والتأهيل ، والإرشاد ، كالمراكز المعنية بعلاج الإدمان على تعاطي المخدرات (كان هناك مركز لعلاج وتأهل المدمنين تابع لجهاز مكافحة المخدرات) بتاجوراء ليبيا.

5- زيادة المعرفة بحقوق الإنسان ، وحرياته الأساسية ، وتأسيس الانتماء الاجتماعي لهذه الأرض المباركة ، والحافلة من خلال التاريخ الليبي بالبطولات ، وتمكين النزلاء

الوطنيين من معرفة ذلك لا عادة ادماجهم في المجتمع بشكل مفيد وتمكينهم من العمل بعد الخروج من المؤسسة الإصلاحية.

6- سهولة اتباع خطوات العلاج السلوكي للحدّ من السلوك الجنائي لنزلاء مؤسسات الإصلاح ، والتأهيل من قبل إدارة المؤسسات الإصلاحية ، والمرشدين النفسانيين والاجتماعيين المتواجدين بها ، ثبت نجاحهم لتقديم هذا البرنامج العملي لإرشاد النزلاء بمؤسسات الإصلاح حيث يقدم طرق جديدة : (انمائية تربوية) يمكن تطبيقها بسهولة للتغلب علي نقاط الضعف لدى بعض النزلاء في المهارات التربوية، لتعديل سلوكهم الجنائي كما هو الحال في الكثير من الدول الاوربية ، والدول العربية.

التوصيات :

1 - ينبغي تنمية الشخصية الإنسانية السوية وغير السوية في بلادنا وبخاصة من فئة الشباب.

2 - علي مراكز ، أو مؤسسات الإصلاح والتأهيل ، والإرشاد العمل على التقليل من السلوك الجنائي لدى النزلاء ، من خلال اعتماد مثل هذه البرامج الإرشادية العلمية ، وذلك بالاستعانة بالمتخصصين في مجال : علم النفس الجنائي ، وعلم النفس التربوي ، وسيكولوجية الإدمان ، وعلم الاجتماع.

3 - علي من يهتمهم الأمر الاطلاع على آخر، وأبرز الاتجاهات الإرشادية المعاصرة في العالم للتعامل مع أصحاب السلوك الجنائي ، وبأسس علمية ، وعلاجية ، وحضارية تستند إلى أسس إنسانية ، وحقوقية.

4 - لا بد من وجود جو تشريعي ، وقانوني مناسب يمكن المعالجين والمرشدين في مراكز الإصلاح والتأهيل من التعامل مع النزلاء ، وفقاً لقانون ، أو تشريع يضمن حقوق النزلاء ، والمرشدين ، وضمان توفير الإمكانيات المطلوبة.

5 - ضرورة ، وجود ضمانات قانونية للمرشد ، وعدم استجوابه في المحكمة لمعرفة الأسرار التي باح بها إليه المسترشد أو النزيل بالمؤسسة.

6 - علي المؤسسة الإصلاحية إدماج النزلاء الذين تثبت تفاعلهم بنجاح مع المرشد العلاجي ، وحققوا نجاحات عملية في السلوك يشهد بها المرشد ، والدار المؤسسة ، والعمل على إعادة إدماجهم بالمجتمع ، ومنحهم فرصة عمل مناسبة وتمكينهم منها سواء جهات عامة أو خاصة.



7 - لابد من وجود نص قانوني يضمن للنزيل المفرج عنه ، والذي قضي مدة حكمة ، وتلقى علاجاً إرشادياً ، وتحسنت سلوكياته ، وذلك من خلال (شهادة البراء) بأن لا تكون متضمنة (سوابق جنائية) قد تم حكم الجاني بها ، وتم الافراج عنه ، وتحسنت سلوكياته ، ويمكنه الالتحاق بالعمل بالجهات العامة أو الخاصة إلا في حالات يحددها القانون كالدخول ، أو العمل في الجيش ، أو الشرطة ، أو الجهات الامنية الأخرى ، أما باقي المواقع المدنية الإدارية لا داعي لشهادة البراء لخلوه من السوابق.

الهوامش :

- (1) عبدالله جفاره ، رسالة ماجستير بعنوان (الفراغ الزمني ، والإدمان علي تعاطي المخدرات) ، جامعة محمد الخامس الرباط المغرب ، (98-1999) : ص 101 – 121 .
- (2) -(Tappan :1947, poo : 1-3).
- (3) (جفارة ، مرجع سابق، 89-99 : ص 223 – 225) .
- (5) (جفارة ، مرجع سابق : ص ، 229) .
- (6) (Eysenek& Gudionsson Eysenck, H. and Gudjonsson G.- Eysenck, H. (1989). The causes and cures of criminality New York: Plenum,1973 , poo:1-9 .
-) 7(Bartol, Criminal behavior: A psychological approach. Englewood cliffs, NJ: prentice hall Bartol : (1986, pp:1- 9),
- (7) (Tappan : 1947, p , 5) .
- (8) (Svoqan : 1977, P123).
- (9) (Savitz 1972:PP-11 -33).
- (10) (Eysenek&Gudionsson :1989,pp13-14) .
- (11) (أحمد سلامة ، وعبدالسلام عبدالغفار ، علم النفس الاجتماعي، (1980) دار النهضة العربية، القاهرة ، ص112) .
- (12). Bartol, C Criminal behavior: A psychological approach. Englewood cliffs, NJ: prentice hall,(1986): pp5-6
- (13) (Button : 1977, pp70) .
- (14) Bartol : 1986, pp-50-51).
- (15) (جمال الخطيب، تعديل السلوك (القوانين والإجراءات)، عمان ، الاردن ، (1988) ، ص : 36) .
- (16) (جفاره ، مرجع سابق : ص ، ص ، 150 – 142) .
- (17) (جفاره ، مرجع سابق: ص ص ، 159 – 162) .
- (18) (الصمادي وآخرون : مبادئ الإرشاد والتوجيه ، صنعاء ، اليمن، (1993):ص33) .
- (19) Corsini, R. Current psychotherapies (6th. ed) Itasca, ill: Peacock,1984:P, 14) . (+ 17 ص) (1993) .
- (20) - (الصمادي وآخرون ، مرجع سابق ، ص27)، Corsini ,1984:p39,
- (21) Liilyguist, :1980, p78
- (22) (الصمادي وآخرون ،مرجع سابق، ص19)
- (23) (Corsini,1984 : p40) Shelling,(1984, p38)39 ص 1988: الخطيب .
- (24) (39:ص1988 ، الخطيب ، Shelling,1984 :p38)
- (25) (مس ما ترسون(نظريات الإرشاد والعلاج النفسي ،ترجمة عبدالعزيز الفقي) ، دار القلم، الكويت ، (1481) هجري ص ص ، 122-134) .
- (26) (الصمادي وآخرون ،مرجع سابق:ص21)



- (27) (الصمادي وآخرون ، مرجع سابق: ص25)
- (28) (الصمادي وآخرون ، مرجع سابق: ص26)
- (29) (Corsini ,1984 : p,44).
- (30) (الصمادي وآخرون ، مرجع سابق: ص29)
- (31) (الصمادي وآخرون ، مرجع سابق : ص40)
- (32) (الصمادي، وآخرون ، مرجع سابق:ص65).
- (33) (الصمادي، وآخرون ، مرجع سابق:ص68).
- (34) (الصمادي وآخرون ، مرجع سابق:ص68 ،) +(Gazda , 1978 : p,11).
- (35) (إبراهيم ، عبد الستار ، (العلاج النفسي الحديث) ، سلسلة عالم المعرفة ، الكويت، (1988) : ص 12) .
- (36) الصمادي ، وآخرون ،(1993) : مرجع سابق ، ص ، ص : 68،78 .
- (37) حالة الاسترخاء العقلي : تحدث عندما نخلق الواقع من الخيال بواسطة قدراتنا العقلية على التصور ، والتخيل ، وباختصار إذا استطعت أن أنقلك من عالمك الواقعي إلى عالم من صنع الخيال (الافتراضي) باستخدام قدرتك على التخيل ، وباستخدام تعليماتها، ونجحت أنت في الانتقال إلى عالم الخيال ، ونسيت عالمك الواقعي ، والغرفة التي تجلس فيها ، والوقت الذي أنت فيه ، نكون قد نجحنا في إدخالك إلى مرحلة مهمة من مراحل الاسترخاء العقلي ، (يعود الفضل في هذا الأسلوب إلى العالم السويسري " مسمر Mesmer") وتدريب الفرد على الوصول إلى هذا المستوى من الوعي والإدراك الداخلي يزوده بوسيلة قوية وقدرات هائلة تسمح للعقل بأن يشفي الجسد ويغير مجرى حياة الفرد، لذلك يستخدم الاسترخاء العقلي كوسيلة لعلاج الكثير من المشكلات النفسية الصمادي ، وآخرون ، (1993) : مرجع سابق ، ص : 80 .
- (38) (الصمادي ، وآخرون ،(1993) : ص ، 89)
- (39) (Axelin, V Dips in search for the self Newyork: Ballantine, (1970): pp,6)
- (40) (الصمادي وآخرون، (1993) : مرجع سابق، ص89)
- (41) (Axlin, 1980 : pp,6-9)
- (42) (سلامة ، وعبد الغفار(1980)، مرجع سابق، ص59).
- (43) (جفاره ،(98-99)، مرجع سابق ، ص35).
- (44) (جمال الخطيب،(تعديل السلوك) ، (1988) عمان ، الاردن ، ص، 11).
- (45) (جفاره ، (98-99) مرجع سابق : ص 223)
- (46) (الصمادي ، : وآخرون(1993) مرجع سابق ،ص61) + (Gazda (1978) : pp44)
- (47) (الخطيب، (1988) مرجع سابق: ص111) + (إبراهيم ، وآخرون) (العلاج السلوكي للطفل : أساليبه ، ونماذج من حالاته) ، سلسلة عالم المعرفة ، دار القلم، الكويت ، (1993) : ص43) .
- (48) (الصمادي ، وآخرون ، (1993) : ص79) + (Shelling , 19 84 : pp88) .
- (49) (الصمادي، وآخرون (1993):مرجع سابق ، ص59).
- (50) (الصمادي، وآخرون (1993): مرجع سابق ، ص61).
- (51) عبدالله سليمان، (الإرشاد النفسي ، تطور مفهومة وتمييزه)، جامعة الكويت (1986) ، ص 91